

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب(92) من

المفطرات خروج دم الحيض والنفاس

خالد المصلح

يقول رحمة الله في ذكرها ذكر المفطرات خروج دم الحيض والنفاس وعدها مفطراً مع أنه فيما تقدم فرق بينها في العد وهنا عدها شيئاً واحداً والاقرب أن تعدد شيئاً واحداً لأنها متفقة في الحكم - 00:00:00

وخرج دم الحيض والنفاس لا خلاف بين العلماء في انه متى حصل فانه يفسد به الصوم ولا فرق في ذلك بين ان يكون في اول النهار او في اخره او اوسطه - 00:00:22

فما دام ان دم الحيض خرج في اثناء الصوم في اثناء النهار فانه يفسد الصوم وكذلك دم النفاس وهذا محل اتفاق بين اهل العلم.
الثاني الموت و الموت لا يترب - 00:00:44

على حصوله بالنسبة لصوم رمضان اثر لا يترتب اثر على حصوله فهو يبعث صائمها كما جاءت الاحاديث ان الانسان يبحث يبعث على ما مات عليه و ذكره هنا لاجل ما يتعلق - 00:01:08

صيام الكفارات والنذور التي وكذلك القضاء الذي تمكّن منه الإنسان ثم أخره ولم يبادر إليه حتى آتاً صام وقتاً أه حصل فيه الموت يوماً حصل فيه الموت حتى صام يوماً حصل فيه الموت - 38:01:00

ففي هذه الحال يندرج على قولهم وعافي عبده من المفطرات قول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه
لأنه لم يستكمل صيام اليوم اذا مات في اثنائه - 00:02:08

فِيْكُونْ كَمَالَه لَمْ يَصْمِه فَيْلَزْ آآَانْ يَصَامُ عَنْهُ أَوْ أَنْ يَفْدِي عَنْهُ إِذَا كَانَ مَا يَعْوِضُ بِالْفَدِيَةِ - ٠٠:٥٢:٢٦